

4/26- باب الإيثار والمواساة - رياض الصالحين- فضيلة الشيخ أ د

سامي الصقير- 02 ذو القعدة 3441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين امين. نقل الشيخ الحافظ النووي رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين في - 00:00:00 باب الإيثار والمواساة وعن سهل بن سعد رضي الله عنه ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ببردة منسوجة فقالت نسجتها بيدين اكسوكها فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها. فخرج اليها وانها ازاره. فقال فلان اكسنها ما احسنها - 00:00:20

فقال نعم فجلس النبي صلى الله عليه وسلم في المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه. فقال له القوم ما احسنتم لبسها النبي صلى الله عليه وسلم محتاج اليها ثم سأله وعلمت انه لا يرد سائلا فقال اني والله ما سأله لبسها ائمته سأله - 00:00:40 تكون كفني. قال سهل فكانت كفنه. رواه البخاري. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمة الله تعالى وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم ببردة منسوجة. والبردة هي الشملة وهي كساء - 00:01:00 مخططا قد نسجتها بيدها لرسول الله صلى الله عليه وسلم لاجل ان يلبسها. فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم وكان محتاجا اليها. وقد عرف الصحابة رضي الله عنهم ذلك بقرينة الحال او انه اخبرهم سابقا بذلك - 00:01:20

فلبسها النبي صلى الله عليه وسلم فجعلها ازارا له. والزار ما يلبس اسفل البدن. فجاء الى الصحابة رضي الله عنهم فقال فلان من الصحابة ولم يسمه باسمه سترا عليه ما احسنها اكسنها يا رسول الله - 00:01:40

فقال نعم يعني اعطيك ايها فطواها النبي صلى الله عليه وسلم. ثم دفعها الى هذا الرجل من الصحابة رضي الله عنهم الذي طلبها. فلماه الصحابة رضي الله عنهم على ذلك و قالوا كيف تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه البردة وهو محتاج اليها - 00:02:00 تعلم انه لا يرد سائلا سأله. فقال الرجل لم اسأله لبسها. وانما سأله تكون كفنا لاجل ان يتبرك باثار النبي صلى الله عليه وسلم. قال سهل فكانت كفنا. وفي هذا الحديث دليل - 00:02:25

هذا فوائد منها اولا جواز قبول السلطان او الامام الهدية من افراد رعيته. وان افراد الى اهدوا هدية للسلطان او الامام او الملك فانه يجوز له قبولها. وفيه ايضا دليل على بيان - 00:02:45

يعني محبة الصحابة رضي الله عنهم للرسول عليه الصلوة والسلام. وذلك لانهم كانوا يهدونه الهدايا. ومنها ايضا ان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم قبول الهدية. فكان عليه الصلوة والسلام يقبل الهدية ويثيب - 00:03:05

عليها ولكن قبول الهدية مشروط بشروط. الشرط الاول ان يهدى له عن طيب نفس. لا حياء و خير فاذا علمت ان المهدى قد اهدى اليك هذه الهدية حياء و خجلا فانه لا يجوز لك ان تقبل لقول النبي صلى الله - 00:03:25

عليه وسلم لا يحل مال امرى مسلم الا عن طيب نفس منه. فلو انك مثلا رأيت شيئا مع شخص فقلت له ما احسن ما اجمل من اين اشتريت فاعطاك ايها وقال خذ هذه هدية فلا يجوز لك ان تقبل لانه لو اراد ان - 00:03:48

اهديك لاعطاك ابتداء وانما اعطاك بناء على الحاحك وسؤالك. والشرط الثاني ان لا يخشى المهدى اليه المنة. فاذا كنت تخشى انك لو قبلت هذه الهدية لمن عليك المهدى فانك لا تقبل - 00:04:08

ان الانسان مطلوب منه ان يدفع المذمة والملامة والمهانة عن نفسه والشرط الثالث من شروط قبول الهدية الا تقع الهدية موقع الرشوة. قال اهل العلم كاهداء احد متخصصين للقاضي هدية اثناء المحاكمة والمخاصلة. فانه في هذه الحال لا يجوز له القبول لانه اذا - 00:04:28

فقد يجور في الحكم وقد يميل في الحكم مع من اهدى اليه. وقد جبر الله عز وجل النفوس الى الاحسان الى من احسن اليها واهدى اليها. والشرط الرابع من شروط قبول الهدية ان تكون الهدية مباحة. فاذا كانت محرمة فلا - 00:04:55

يجوز له القبول فلو اهدى له خمرا او خنزيرا او مسروقا او معصوبا او نحو ذلك فانه لا يجوز له ان اقبل هذه الهدية وبهذا الحديث ايضا دليل على بيان كرم الرسول عليه الصلاة والسلام وجوده وايشاره. لانه - 00:05:15

اثر هذا الرجل بهذه البردة وفي هذا الحديث ايضا دليل على جواز التبرك باثار الرسول صلى الله عليه وسلم. وما لامس ولا مس جسده الشريف عليه الصلاة والسلام. وقد استدل بعض الناس بهذا الحديث على انه يجوز للانسان ان يعد كفنه - 00:05:35

قبل موته وان يهين كفنه قبل موته. ولكن في الواقع انه لا دليل في هذا الحديث على هذه المسألة ان هذا الرجل انما طلب من الرسول عليه الصلاة والسلام هذه البردة لتكون كفنة تبركا بها. من اجل التبرك لا من اجل - 00:05:59

مجرد الكفن. وكون الانسان يعد كفنه قبل موته او يهين كفنه قبل موته. هذا ليس من الامور المنشورة لم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم ولا فعله الصحابة. واذا كان هذا الامر لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:19

ولم يفعله الصحابة فماذا بعد الحق الا الضلال؟ وماذا بعد السنة الا البدعة ومثل ذلك ما يفعله بعض الناس من كونه يحفر قبره قبل موته. هذا ايضا ليس من الامور المنشورة. وفيه - 00:06:39

اولا انه ليس من هدي الصحابة رضي الله عنهم. وثانيا انه اذا حفر القبر في مكان مسبب الموقوف بان كانت المقبرة مسبلة او موقوفة فقد تحجر موضعها لا حق له فيه. لان من سبق الى هذا - 00:06:59

فهو احق به. وثالثا انه لا يدرى اين يموت فقد يموت في هذا الموضع وقد يموت في موضع غيره. ولهذا قال الله عز وجل وما تدرى نفس باي ارض تموت. واما اذا كان حفره لقبره في ملكه فهذا جائز - 00:07:19

لكنه ليس من الامور المنشورة كما تقدم لان الصحابة رضي الله عنهم وهم احرص منا على الخير ومنا الى الخير واحرص منا على سنة النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعلوا ذلك. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى - 00:07:39

وصلى الله على نبينا محمد - 00:07:59